

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦١ لسنة ١٩٦٤

يربط معاش استثنائي لمن استشهد في العمل بمشروع السد العالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون التأمين والمعاشات لموظفي الدولة ومستخدميها وعمالها المدنيين

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ في شأن منح معاشات ومكافآت استثنائية

قرر :

مادة ١ - بمناسبة تحويل مجرى نهر النيل يربط معاش استثنائي لكل من استشهد في العمل بمشروع السد العالي من العاملين بالشركات المساهمة التي أسندت لها الهيئة العامة لبناء السد العالي تنفيذ بعض الأعمال المتعلقة بالمشروع أو لدى مقاولي كلفتهم الهيئة بتأدية أعمال متعلقة بالمشروع وكذلك لمن فصل من العاملين بهذه الجهات لعدم اللياقة الصحية نتيجة لإصابة عمل ولم يربط للتأمين عنهم أو لم معاشات طبقاً لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية ، ويحتسب المعاش على أساس أربعة أضعاف المرتب أو الأجر الشهري الأخير ، ويدخل في ذلك المرتب أو الأجر ما استحق للتقاع من زيادة فيه ولو لم يكن قد حل موعد صرفها .

مادة ٢ - تسرى أحكام المادة السابقة على من استشهد من العاملين بالهيئة العامة لبناء السد العالي في العمل بالمشروع أو فصل لعدم اللياقة الصحية نتيجة لإصابة عمل ولم ينتفع بأحكام قوانين المعاشات الحكومية لأي سبب من الأسباب ، كما يمنح هؤلاء التعويضات المنصوص عليها في القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣

مادة ٣ - تستثنى الحالات المشار إليها بالمادتين السابقتين من شرط تقديم ما يثبت تقرير اللياقة الصحية للخدمة ، وغير ذلك من مسوغات التعيين .

مادة ٤ - تصرف لأمر كافة من استشهدوا في العمل مكافأة تعادل مرتب أو أجر ثلاثة شهور شاملة لإعانة الغلاء وكافة البدلات المقررة ، وتحمل ميزانية الشركات المساهمة بقيمة المكافأة المنصرفة بالنسبة لمن استشهد من العاملين بها ، وتحمل ميزانية الهيئة العامة لبناء السد العالي بالمكافآت المنصرفة لأسر باقي المستشهدين بالمشروع ، وفي حساب هذه المكافأة يعتبر الشهر ثلاثون يوماً .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ المحرم سنة ١٣٨٤ (١٤ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

استدراك

نشر القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ بتأميم بعض الشركات بالعدد رقم ١٧٧ من الجريدة الرسمية الصادر في ٨ أغسطس سنة ١٩٦٣ وقد وقع خطأ في اسم شركة الصناعات المصرية للزيوت والصابون المدرج بالكشف الملحق بالقانون وصححه هو :

"شركة الصناعات المصرية للزيوت والصابون - يازجي"